

## العملات الرقمية غير الرسمية (تقدير اقتصادي إسلامي)

أ.د. إبراهيم عبد الحليم عبادة\*\*

عبد الله خالد العبد المنعم\*

تاريخ قبول البحث: 2021/10/21م

تاريخ وصول البحث: 2021/04/08م

### ملخص

هدفت الدراسة إلى بيان طبيعة وخصائص العملات الرقمية بمفهومها الواسع، كمدخل نظري للتعريف بحقيقة وأقسام العملات الرقمية، سواء أكانت العملات الافتراضية أو العملات المشفرة أو العملات المستقرة أو العملات القانونية، إلا أن الدراسة سلطت الضوء على العملات الرقمية غير الرسمية؛ وذلك لغاية إبراز التقدير الاقتصادي الإسلامي منها. وتضمنت الدراسة تكييف العملات الرقمية غير الرسمية بحسب ما توصل إليه خبراء الصناعة المالية الإسلامية، من خلال عدة تكييفات لماهية العملات الرقمية غير الرسمية، كما تضمنت الدراسة الإشارة لأبرز المخاطر الاقتصادية للعملات الرقمية غير الرسمية، منها المخاطر المتعلقة بالنقد والسياسة النقدية، بالإضافة إلى مخاطر الاستقرار المالي والمصرفي، وعرضت الدراسة تقدير الاقتصاد الإسلامي للعملات غير الرسمية، حيث أوضحت مخالفات العملات الرقمية غير الرسمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، وبيان البديل الشرعي المناسب لتلك العملات الرقمية من موقف المذهب الاقتصادي الإسلامي.

وقد توصلت الدراسة إلى أن العملات الرقمية غير الرسمية هي مجرد أصول افتراضية كأرقام وبيانات على شاشة منصات الإنترنت، وهذا التكييف سلب منها الطبيعة النقدية والسلعية، بالإضافة إلى عدم كونها أصول مالية حقيقية. كما خلصت الدراسة إلى مخاطر العملات الرقمية غير الرسمية ذات أثر على الاقتصاد الكلي؛ من حيث النقد والسياسة النقدية والاستقرار المالي والمصرفي، بالإضافة إلى العملات الرقمية غير الرسمية لا تتوافق مع موقف الاقتصاد الإسلامي من عدة محاور، والبديل المناسب هي النقود والعملات الرقمية القانونية الصادرة من البنوك المركزية.

**الكلمات المفتاحية:** العملات الرقمية، العملات غير الرسمية، العملات الافتراضية.

\* باحث.

\*\* أستاذ، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك – eobadh@yu.edu.jo

## The Informal Digital Currencies (An Islamic Economics evaluation)

### Abstract

The study aimed to discuss the properties of digital currencies in wide concept, as theoretical entry to define terms of virtual currencies, Crypto-currencies, Stable coins, and Central Bank digital Currencies. Although the study casting light on informal digital currencies, in order to display the Islamic economics consideration.

The study included most of prominent economic risks of informal digital currencies, as money and monetary policy risk, in addition to banking and financial stability risks. Also, the study offered the informal digital currencies in Islamic economics point view, where it explained the violations of informal digital currencies from the perspective of Islamic economics, and the appropriate *Shari'ah* alternative to those digital currencies was explained from the position of the Islamic economic doctrine.

The study concluded that informal digital currencies are just virtual assets, such as numbers and data on the screen of internet platforms, and this characterization eliminate their monetary and commodity feature, and also to not being real financial assets. Moreover, the study found the risks of informal digital currencies having an impact on the macroeconomic, In terms of money and monetary policy, financial and banking stability, and in several aspects informal digital currencies couldn't be an Islamic economic complaint, so central banks digital currencies will be the appropriate alternative of informal digital currencies.

**Keywords:** digital currencies, informal digital currencies, virtual currencies, Crypto-currencies.

### مقدمة.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد؛ فقد شهد العالم خلال السنوات القليلة الماضية انتشاراً كبيراً للأصول الرقمية بشتى أنواعها، تجلّى ذلك من خلال ظهور العملات الرقمية المشفرة (Crypto-currencies)، أشهرها البتكوين كأبرز عملة رقمية، ثم ظهرت بعدها المئات من العملات الرقمية المشفرة، يلاحظ على جميع هذه العملات كونها عابرة للحدود والقارات، وترتبط بشكل كبير للعالم الافتراضي لا الحقيقي، وقد عرف عنها استخدامها بعيداً عن إشراف ورقابة السلطات العامة النقدية وهيمنة البنوك المركزية والتجارية، بالإضافة لمؤسسات الوساطة المالية المعروفة، حيث أضحت وسيلة للتستر على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ودعم الاقتصاد الخفي عموماً. ولا شك أن الجهات التي أصدرت العملات الرقمية المشفرة ليس لها أي صفة رسمية، وقد صارت تتنافس البنوك المركزية دورها في الإصدار، وتتازع البنوك مسؤوليتها في الوساطة المالية، كما أن العملات غير المستقرة المشفرة التي تقف وراءها

مؤسسات مالية معروفة؛ مثل عملة (Libra) التابعة لشركة (Facebook) ليست لها صفة رسمية هي الأخرى، وبالتالي هي متعدية على دور وسلطة الدولة في إصدار النقود الرسمية والقانونية.

وبعد أن ظهرت جائحة كورونا (Covid-19) وألقت بظلالها على العالم، ظهرت الحاجة الماسة والضرورية إلى رقمنة النقود للحيلولة دون انتشار الوباء من جهة، ولاستعادة البنوك المركزية لدورها الطبيعي في سك وإصدار النقود والعملات من جهة ثانية. ومما لا شك فيه أن استعادة البنوك المركزية لزاماً سلطتها في الهيمنة على العملات الرقمية؛ بهدف بلوغ أهم غايات الاقتصاد النقدي وهو تحقيق الاستقرار النسبي لتلك العملات، والحد من عمليات غسل الأموال، بالإضافة إلى تبني نظام مدفوعات آمن للنظام المصرفي.

وتكمن أهمية الموضوع في تبيان حقيقة العملات الرقمية غير الرسمية من منظور شرعي واقتصادي، مع ذكر المخاطر الاقتصادية المترتبة جراء انتشار تلك العملات الرقمية والاعتراف بها كنقود، وإبراز تقدير الاقتصاد الإسلامي من العملات الرقمية غير الرسمية.

#### مشكلة الدراسة.

تسعى الدراسة إلى الإجابة عن مشكلة البحث الرئيسية: ما موقف الاقتصاد الإسلامي من العملات الرقمية غير الرسمية؟ ولغاية الوصول إلى إجابة السؤال الرئيس، تهدف الدراسة إلى طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية لمشكلة الدراسة وهي:

1. ما حقيقة العملات الرقمية غير الرسمية بأقسامها؟
2. ما التكييف الشرعي والاقتصادي للعملات الرقمية غير الرسمية؟
3. ما المخاطر الاقتصادية للعملات الرقمية غير الرسمية؟
4. ما موقف الاقتصاد الإسلامي من العملات الرقمية غير الرسمية؟

#### أهداف الدراسة.

1. وضع إطار نظري تعريفي للعملات الرقمية غير الرسمية.
2. تكييف العملات الرقمية غير الرسمية من منظور شرعي واقتصادي.
3. إبراز أثر العملات الرقمية غير الرسمية على السياسة النقدية والاستقرار المالي والمصرفي.
4. بيان تقدير الاقتصاد الإسلامي للعملات الرقمية غير الرسمية مع ذكر البديل الملائم لتلك العملات.

#### فرضية الدراسة:

تستند الدراسة إلى عدة فرضيات هي:

1. عدم اتصاف العملات الرقمية غير الرسمية بالثمنية، وبالتالي لا يمكن اعتبارها نقوداً صالحة للتداول.

2. إن العملات الرقمية غير الرسمية لا تتوافق مع موقف الاقتصاد الإسلامي، وعليه يجب البحث عن بديل يحقق اعتبارات المذهب الاقتصادي الإسلامي.

### أهمية الدراسة.

إن للدراسة أهمية تتجلى فيما يلي:

1. توصيف وضبط ماهية العملات الرقمية غير الرسمية على اختلاف أنواعها.
2. ظهور العديد من الدراسات والدعوات وعلى رأسها صندوق النقد الدولي وبنك التسويات الدولية للبنوك المركزية نحو النظر في إمكانية إصدار عملات رقمية قانونية، تسهم بالحد من عمليات غسيل الأموال وتحقيق الاستقرار المالي والمصرفي.
3. معرفة موقف الاقتصاد الإسلامي تجاه العملات الرقمية غير الرسمية في ظل شيوعها.

### الدراسات السابقة.

توصل الباحثان في حدود اطلاعهما إلى مجموعة من الدراسات التي لها صلة بموضوع الدراسة، وهي على النحو الآتي:

(1) دراسة عبدالباري مشعل (2021)<sup>(1)</sup> النقود الرقمية المشفرة - تحديات الواقع وآفاق المستقبل. هدفت الدراسة إلى التعرف على عالم النقود المشفرة، بالإضافة إلى واقعها ومستقبلها والتحديات التي تواجهها. وتضمنت مزايا وخصائص العملات المشفرة بشكل عام، وبعض التحليل المالي لحركة أسعار تلك العملات. وخلصت الدراسة إلى وجود اختلاف بين حكومات دول العالم في الاعتراف بالعملات المشفرة، وتشابهت الدراسة من جهة الإشارة للعملات الرقمية القانونية الصادرة من البنوك المركزية، إلا أنها اختلفت من جهة شمول العملات الرقمية غير الرسمية والرسمية على حد سواء وعدم التفريق الواضح بينها، بالإضافة لعدم ذكر أية مضامين شرعية أو تقدير اقتصادي إسلامي.

(2) دراسة البنك المركزي الأردني (2020)<sup>(2)</sup> العملات المشفرة. هدفت الدراسة إلى بيان مفهوم العملة الرقمية وأشكالها، وكذلك وصف لطبيعة العملات المشفرة من حيث نشأتها وأنواعها. كما وتضمنت الدراسة مخاطر العملات الرقمية المشفرة، سواء من مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، أو المخاطر القانونية التي تتتاب السلطات الإشرافية والنقدية على حد سواء. وخلصت الدراسة إلى أن اعتبار العملات الرقمية المشفرة عملة غير دقيقة، على أساس الصفات والخصائص والوظائف الرئيسية للنقود. وتشابهت الدراسة مع البحث في الإشارة إلى خصائص وطبيعة النقود الرقمية القانونية، إلا أنها اختلفت عنه بكونها شملت جميع أنواع العملات والنقود الرقمية المشفرة والإلكترونية دون تخصيص للعملات الرقمية القانونية، كما لم تتطرق الدراسة إلى أي مضامين إسلامية.

3) دراسة حمزة مشوقة (2019)<sup>(3)</sup> النقود الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي البتكوين أنموذجاً. هدفت الدراسة إلى بيان حقيقة عملة البتكوين من منظور الاقتصاد الإسلامي، كما خلصت الدراسة إلى كون البتكوين ليست عملة نقدية باعتبار أنها لم تحقق شروط ووظائف النقود بكفاءة بالاقتصاد، وتشابهت الدراسة من حيث تناولها لأحد العملات الرقمية غير الرسمية وهي البتكوين والتقدير الاقتصادي الإسلامي، إلا أنها اختلفت من زاوية شمول العملات الرقمية، بالإضافة إلى التوسع في الموقف الاقتصادي للعملات الرقمية غير الرسمية.

4) دراسة باسم عامر (2018)<sup>(4)</sup> العملات الرقمية "البتكوين أنموذجاً"، ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام. هدفت الدراسة إلى التعرف على حقيقة العملات الإلكترونية وعلى رأسها البتكوين، وتضمنت الدراسة مفهوم ووظائف النقود وخصائص عملة البتكوين والمحاذير الشرعية والاقتصادية لها.

وخلصت الدراسة إلى افتقاد العملات الرقمية ومنها البتكوين للضوابط الشرعية، وتشابهت الدراسة من جهة المعالجة الفقهية والاقتصادية في حيثياتها لعملة البتكوين، إلا أنها اختلفت من جهة شمول العملات الرقمية غير الرسمية لا اختزالها في البتكوين فحسب، مع البحث عن بديل شرعي واقتصادي.

5) دراسة منير الشاطر (2018)<sup>(5)</sup> التوجيه الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية: البتكوين أنموذجاً. هدفت الدراسة إلى البحث عن الحكم الشرعي للعملات الافتراضية، وتضمنت الدراسة بيان ماهية العملات الرقمية ولطبيعة النقود في النظام الاقتصادي الإسلامي. وخلصت الدراسة إلى أن حق الإصدار النقدي في المعدنين منوط بالسلطان، إلا أن العملات الرقمية الافتراضية تتوافر فيها علة الثمنية؛ نظراً لقبولها العام ورواجها الأمر الذي يمنحها صفة المالية. وتشابهت الدراسة من حيث بيان الموقف الشرعي للعملات الرقمية الافتراضية، واختلفت الدراسة في ذكر المخاطر الاقتصادية للعملات الرقمية غير الرسمية، والبحث عن بديل يوافق غايات الاقتصاد الإسلامي.

### المبحث الأول:

#### توصيف وتكييف العملات الرقمية غير الرسمية.

يتطلب التقدير الاقتصادي الإسلامي للعملات الرقمية غير الرسمية بيان حقيقة وتوصيف تلك العملات من جهة أقسامها وأنواعها، حيث يعتبر هذا المبحث مدخل عام يتضمن تعريف وبيان حقيقة تلك النقود والعملات بالإضافة إلى تكييفها؛ بغية الوصول إلى أهداف الدراسة.

#### المطلب الأول: حقيقة العملات الرقمية غير الرسمية.

يجدر ابتداء بيان التعريفات ذات الصلة والمتعلقة بموضوع الدراسة، من حيث بيان ماهية العملات الرقمية، والتفريق بين أقسام العملات الرقمية غير الرسمية.

**أولاً: تعريف العملات:**

**تعريف العملات لغة:** مفرداً عُملَة؛ بالضم: وهي أجر العمل أو أجر ما عُمل كالعُملَة، وتكون أيضاً: العِملَة؛ بالكسر، ويقال: عَمَلت القوم عُمالَتهم؛ أي: أعطوني أجرَ عملي<sup>(6)</sup>. **وإصطلاحاً** عند الاقتصاديين فالعملات هي كل ما تعده السلطة النقدية نقوداً بشرط قدرتها على إبراء ذم الديون قانونياً، مع كونها ذات قبول عام، وهي أخص من النقود التي تشمل العملات وغيرها مما تعارف عليه الناس بالقبول العام كالنقود السلعية ونقود الودائع؛ حيث إن نقود الودائع التي تتولى البنوك توليدها من خلال نسبة الاحتياطي النقدي وحجم الودائع في تلك البنوك، هي من أشباه النقود عند الاقتصاديين، وهناك من يرى أنها لا تعد نقوداً بالمعنى القانوني وإن اعتبرت كذلك في الاقتصاد<sup>(7)</sup>.

**أما النقود فتعرف لغة:** خلاف النسيئة، وهو الجيد من الدراهم، وقيل: انتقد الدراهم؛ أي: قبضها<sup>(8)</sup>. **أما اصطلاحاً:** فقد عرف الفقهاء النقود بعدة تعريفات، منها تعريف مجلة الأحكام العدلية في المادة (130) بأنها: "جمع نقد وهو عبارة عن الذهب والفضة سواء كانا مسكوكين أو لم يكونا كذلك"<sup>(9)</sup>، وأيضاً النقتين من الذهب والفضة أو الدنانير و الدراهم المضروبة<sup>(10)</sup>.

وكذلك اصطلاحاً عرف بعض الاقتصاديين النقود بأنها: من يؤدي وظيفة النقود ويتصف بصفاته كالقبول العام<sup>(11)</sup>، أو هي عرض النقود (Money Supply)<sup>(12)</sup>، وهناك من يرى النقود بكونها شيء مادي ذا قبول عام يشترط أن يكون وسيطاً للتبادل، كأحد أهم وأبرز وظائف النقود<sup>(13)</sup>.

لذلك فإن النقود بالاقتصاد تتصف بأربع وظائف:

1. **مقياس للقيمة:** أو وحدة للحساب لقياس السلع والخدمات بوحدة نقدية تحدد بطبيعة الحال مقدار القيمة الاقتصادية.
2. **وسيط للتبادل:** بحيث لا تكون النقود غاية في ذاتها، بل تطالب كونها وسيط يسهل الحصول على سلع وخدمات.
3. **مخزن للقيمة:** تمتلك النقود سمة وقابلية الادخار وحفظ القيمة النقدية، باعتبار أن النقود السلعية قد تتعرض للتلف، ويكون الادخار في حفظ النقود؛ لإنفاقها في فترات لاحقة.
4. **تسوية للديون:** هي وظيفة تشكل امتداد لوظيفة قياس القيمة والوسيط للمبادلات، لذلك كي تكون النقود أداة للمدفوعات الآجلة يجب أن تتصف بالثبات النسبي في قوتها الشرائية<sup>(14)</sup>.

بعد هذا الاستعراض لتعريفات النقود من الناحية الفقهية والاقتصادية، ويرى الباحثان أن التعريف المختار للنقود:

**"كل ما عُد من الأثمان باعتبار وظائف وخصائص النقود".**

**ثانياً: أقسام العملات الرقمية:**

تعتبر العملات الرقمية بكونها تمثل قيمة رقمية بوحدة قياس نقدية<sup>(15)</sup>، وبالتالي ترتكز على ثلاثة مكونات رئيسية هي: العملة الرقمية، والمنصة التي تحتوي على البرنامج الذي يقوم بالمعاملات، ودفتر السجلات الذي يحفظ هذه المعاملات<sup>(16)</sup>.

والعملات الرقمية ليست صنفاً أو نوعاً واحداً، بل تتعدد أنواعها وتعريفاتها وحقيقتها إلى ما يلي:

- 1- **العملات الرقمية الافتراضية (Virtual Currencies):** هي عملات وليست نقود، ولا تتمتع "العملات الافتراضية" بأصول ذات سيولة ولا تخضع لسلطة مركزية منظمة، وعليه فهي تعد تمثيل رقمي للقيمة لا يصدر من البنك المركزي أو أية مؤسسة مالية أو ائتمانية كبديل للنقود، وبالتالي فهي غير مدعومة بأي غطاء أو دعم قانوني، كما أنها تستخدم تقنية البلوكشين<sup>(17)</sup> لإتمام عملية التبادل وحفظ السجلات. ورغم كل ذلك، إلا أن بعض الاقتصاديين يعتبرون "العملات الافتراضية" ضرباً من الأموال الخاصة<sup>(18)</sup>.
- 2- **العملات الرقمية المشفرة (Crypto-currencies):** هي نقود رقمية غير مركزية في نظام المدفوعات الإلكترونية لا تتطلب رقابة أو إشرافاً حكومياً، وتستخدم بروتوكولات خاصة للتحقق من سلامة المدفوعات. أي هي خاصية لعملة تتضمن فكرة التشفير لتطبيق اقتصاد المعلومات آمن وبطريقة غير مركزية، بالإضافة لاعتمادها على مفاتيح خاصة وعامة لتحويل القيم من طرف لآخر<sup>(19)</sup>.
- 3- **العملات الرقمية المستقرة (Stable coins):** هي وحدات رقمية ذات قيمة تعتمد على غطاء يحتوي على أصول نقدية من العملات الورقية لتثبيت واستقرار قيمتها، فتصبح الودائع المصرفية والنقود مخزن بديل للقيمة، حيث إنها خارج نطاق مسؤولية البنوك المركزية، كما أن الأوراق المالية والسلع تعد أصول داعمة للنقود المستقرة، ولذلك فهناك ضمان لإمكانية استرداد الأموال المرمزة رقمياً بالكامل<sup>(20)</sup>.
- ويرى الباحثان أن جميع أقسام العملات الرقمية السابقة من قبيل العملات غير الرسمية، باعتبار أنها صادرة من مؤسسات وجهات خاصة غير رسمية، وبعضها مجهولة المصدر كالعملات الافتراضية، وأن العملات المشفرة هي خاصية وصفة عامة لمعظم العملات الرقمية.
- 4- **العملات الرقمية القانونية (CBDC):** النقود الرقمية الرسمية أو النقود الرقمية القانونية، وهي النقود الرقمية الصادرة من البنوك المركزية (Central Bank Digital Currencies)، وتعد شكلاً جديداً من أشكال العملات الرقمية مقومة بوحدة قياس من البنك المركزي، حيث ستنجح العملات الرقمية القانونية أو النقود الرقمية الصادرة من البنوك المركزية (CBDC) نظاماً للمدفوعات للمجتمع وللقطاع التجاري خارج نطاق القطاع المالي، يكون جنباً إلى جنب مع النقود الورقية القانونية (Banknote)، بحيث تكون النقود الرقمية الجديدة (CBDC) مقومة بالعملة الوطنية لأي بلد، ولهذا فالحاجة تكمن لبناء بنية تحتية قبل إصدار العملة الرقمية القانونية سواء من التطبيقات الرقمية في الأجهزة الذكية أو قاعدة البيانات أو أجهزة الدفع أو حتى نظام المدفوعات والتحويلات<sup>(21)</sup>.

المطلب الثاني: تكييف العملات الرقمية غير الرسمية.

اختلف الفقهاء المعاصرين وخبراء الصناعة المالية الإسلامية في تكييف العملات الرقمية غير الرسمية، ومنها العملات الافتراضية كالببتكوين إلى عدة أقوال.

**القول الأول: إنها نقود:**

تعارف الناس أن العملات ذات صفة نقدية، لا سيما وأن العملات الرقمية المستقرة مغطاة بسلة عملات أو عملة محددة كالดอลลาร์، ومع ذلك فهي تؤدي وظائف النقود الأربع. وبالتالي هي نوع جديد من النقود باعتبار قيامها بوظائف النقود بشكل جزئي، مثلها مثل نقود الودائع التي أقرت حكومات الدول توليدها من البنوك<sup>(22)</sup>.

**يرد على هذا القول:** أيها لا تتصف فيها صفات العملة، فهي ليست وسيط للمبادلة باعتبار عدم اعتراف أغلب دول العالم بها، حيث لا تصدرها الدول أو الحكومات من خلال البنوك المركزية، بل أشخاص مجهولي الهوية. كما أنها ليست مقياس للقيمة، فكثير منها - كالعملات الافتراضية - غير مغطاة ولا مدعومة بأصول، وبالتالي لا تتمتع بالاستقرار أو الثبات النسبي في قيمتها<sup>(23)</sup>.

**القول الثاني: إنها سلعة:**

باعتبار أن غير صادرة من البنوك المركزية أو المؤسسات المالية، كما أنها لا تتصف بوظائف النقود في الاقتصاد، وهي غير مغطاة بأي غطاء نقدي - باستثناء العملات الرقمية المستقرة - كما أن سعرها بالعرض والطلب<sup>(24)</sup>.

**يرد على هذا القول:** طبيعة العملات الرقمية غير الرسمية القصد فيها المبادلات، وأن من خصائص السلع كونها مقصودة لعينها لا من خلال المبادلات<sup>(25)</sup>.

**القول الثالث: إنها أصل مالي:**

وهي التي لها حقوق من خلال إبرام العقود التي تملك صاحبها، ك شراء السندات أو الأسهم أو الصكوك أو المشتقات المالية ونحو ذلك، وهي حقوق معنوية يجوز الاعتياض عنها<sup>(26)</sup>.

**يرد على هذا القول:** إن العملات الرقمية غير الرسمية لا تمثل أصلاً من الأصول المالية المعتمدة في الشريعة الإسلامية، فهي لا تمثل موجودات أو أصول عينية أو خدمات أو ملكيات أو نحو ذلك، كما هو الحال في الأسهم أو الصكوك الاستثمارية<sup>(27)</sup>.

**القول الرابع: إنها أصول افتراضية:**

فهي ليست بنقود أو أنها تتصف بالثمنية، كما أنها ليست سلع أو خدمات ولا أصول مالية لها حقوق. وعليه فهي من قبيل الأصول الافتراضية كما يتصور الباحثان، أي: أنها مجرد أرقام على الشاشة يتم تداولها تخنفي وتظهر<sup>(28)</sup>.

**القول الرابع:** يعتقد الباحثان أن القول الرابع - والله أعلم - هو الأقرب لتكليف العملات الرقمية غير الرسمية؛ وذلك لعدم اتصافها بالنقدية من حيث وظائف النقود، وعدم اتصافها بالسلعية لأنها غير مقصودة بذاتها، كما أنها ليست حقاً أو أصلاً مالياً؛ لعدم تمثيلها لأصول حقيقية.

## المبحث الثاني:

### المخاطر الاقتصادية للعملات الرقمية غير الرسمية.

للعملات الرقمية غير الرسمية بأقسامها مخاطر على الاقتصاد العالمي، ويتجلى هذا الأثر من خلال عدة جوانب في الاقتصاد الكلي؛ سواء على النقد والسياسة النقدية، أو على الاستقرار المالي والمصرفي.

### المطلب الأول: مخاطر العملات الرقمية غير الرسمية على النقد والسياسة النقدية.

تعد العملات المصدرة في المنصات غير القانونية، مما يمكن أن تؤثر على السياسة النقدية في حال اعتبارها نقود رسمية؛ إذ إن زيادة معروض العملات الرقمية غير الرسمية سيجعل كثيراً من المستثمرين يحولون مدخراتهم النقدية إلى تلك العملات، ظناً منهم أنها نقود وبالتالي تعد (مخزن للقيمة)، وهذا يؤدي بطبيعة الحال إلى زيادة المعروض النقدي في حال اعتراف الحكومات بقانونية العملات الرقمية غير الرسمية، الأمر الذي يؤدي لسحب البساط من البنوك المركزية لأهم وظائفها في الإشراف والرقابة على النقد والسياسة النقدية، بالإضافة إلى ظهور آثار تضخمية على الاقتصاد<sup>(29)</sup>.

ومن المتوقع أيضاً في ظل التوسع بالعملات الرقمية غير الرسمية أن ينخفض الطلب على النقود الورقية القانونية والقروض الاستهلاكية للبنوك التجارية، مما يضعف الموارد المالية للبنوك التجارية على المدى الطويل وينعكس سلباً على البنوك المركزية، وهذه المعطيات تؤثر على السياسات النقدية للبنوك المركزية، بل وتضعف من أدائها وكفاءتها<sup>(30)</sup>.

ولعل من الحوافز التي تدفع نحو التعامل بالعملات الرقمية غير الرسمية؛ هي حالة اللااستقرار التي تعاني منها الدول النامية سواء بالاقتصاد الكلي أو السياسات المالية والنقدية، بالإضافة إلى الأزمات والاضطرابات السياسية التي تنتابها كل حين. هذه المعطيات تشجع للهروب نحو فكرة العملات الرقمية غير القانونية بأنواعها؛ طمعا في المحافظة على استقرار أكثر لا سيما مع اتخاذ بعض الدول سياسة التعويم أو مشكلة التضخم المفرط<sup>(31)</sup>.

وتتضمن آثار مشكلة العملات الرقمية غير الرسمية على أدوات السياسة النقدية الآتي:

**1- عمليات السوق المفتوحة:** تعرف بكونها عمليات بيع وشراء السندات الحكومية وأذونات الخزنة من خلال الأسواق المالية، بهدف خفض أو زيادة كميات النقود المتداولة، تبعا لما يمر به الاقتصاد من تضخم ونمو أو ركود وانكماش. ويؤدي الاعتراف بالعملات الرقمية غير الرسمية، وبالتالي زيادة المعروض منها في الأسواق إلى التخلي عن النقود الورقية القانونية تدريجياً، ومن ثم سحب البنوك للسيولة النقدية الزائدة إلى البنك المركزي وزيادة نسبة الاحتياطي النقدي لديه، حيث يؤدي إلى الحد من قدرة البنك المركزي على امتصاص السيولة من خلال بيع الأوراق المالية، والنتيجة النهائية عدم قدرة البنوك على منح التمويل والتسهيلات الائتمانية. وهذا السياسة النقدية لن تكون مناسبة مطلقاً عندما يعاني الاقتصاد من ركود، فالأمر يتطلب حينها سياسة نقدية توسعية ومزيداً من الإنفاق الكلي، وهنا تكمن المشكلة التي قد تفرزها العملات الرقمية غير الرسمية<sup>(32)</sup>.

- 2- الاحتياطي القانوني:** وهي نسبة يحددها البنك المركزي من الودائع المصرفية للبنوك التجارية يتم الاحتفاظ بها دون فوائد؛ لغاية التأثير على عرض النقد بالزيادة أو النقصان، عن طريق ضبط منح الائتمان من قبل البنوك، وبالتالي التأثير على النشاط الاقتصادي السائد. فإذا قرر البنك المركزي رفع نسبة الاحتياطي القانوني، قلل ذلك من قدرة البنوك على التمويل والإقراض وتوليد نقود الودائع، وبالنهيأة يقلل من كمية النقود المتداولة. وفي حال قرر البنك المركزي خفض نسبة الاحتياطي القانوني، عزز هذا من قدرة البنوك على التمويل والإقراض وتوليد نقود الودائع. ويلاحظ في حال شيوع وتوسع استخدام العملات الرقمية غير الرسمية، فإن ذلك يؤول إلى ارتفاع نسبة سيولة البنوك، الأمر الذي يحد من طلب واستدعاء البنوك للاحتياطي القانوني لها في البنك، وبالتالي التأثير سلبياً على فاعلية الاحتياطي القانوني كأحد أهم أدوات السياسة النقدية<sup>(33)</sup>.
- 3- سعر إعادة الخصم:** هو سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك عند منحها القروض، فتقوم البنوك بخصم الأوراق تجارية ومنها الكمبيالات بهدف توفير السيولة. يستطيع البنك المركزي تغيير سعر إعادة الخصم ارتفاعاً وانخفاضاً، ففي حال الركود يقوم البنك المركزي بخفض سعر إعادة الخصم على البنوك، مما يشجع البنوك على خفض أسعار الفائدة والتكلفة على القروض والائتمان الممنوح للعملاء، فيرتفع الطلب عليها بسبب انخفاض الكلفة، وبالتالي تنشط حركة النشاط الاقتصادي. أما في حال التضخم فالبنك المركزي يرفع سعر إعادة الخصم لتقليل عرض النقد، والذي يدفع البنوك بطبيعة الحال إلى رفع أسعار الفائدة لدى البنوك، وبالتالي كلفة الاقتراض الممنوح للعملاء، مما ينخفض الطلب على السيولة. إن الطلب العالي على العملات الرقمية غير الرسمية يرفع بطبيعة الحال - وبافتراض ثبات العوامل الأخرى - حجم الأموال المودعة في البنوك نتيجة عمليات البيع والطلب المرتفع، الأمر الذي يسبب تخمة في السيولة في حال لم تتم توظيفها في القروض والتمويلات. في هذه الحالة فإن البنوك غالباً ما تمتلك أصول مالية جديدة من البنك المركزي ذات أجل قصير وسعر فائدة منخفض كأذونات الخزنة، مما يشجعها على خفض سعر الخصم في مقابل البنك المركزي. لذا يمكن القول إن العملات الرقمية غير الرسمية تلعب دوراً غير مباشر في التأثير على السياسة النقدية، في ظل انتشارها الكبير بيعاً وشراءً، وإحكام سيطرة القيود والقوانين على استخدامها وكيفية التعامل بها من قبل البنك المركزي<sup>(34)</sup>.

المطلب الثاني: مخاطر العملات الرقمية غير الرسمية على الاستقرار المالي والمصرفي.

يمكن أن تسبب العملات الرقمية إضعاف وظيفة الوساطة المالية، من خلال آلية الند للند المعتمدة في نظام تلك العملات، حيث إن دور النظام المصرفي القائم على الوساطة بين وحدات الفائض ووحدات العجز سيؤول إلى الاضمحلال شيئاً فشيئاً كجهاز ائتماني، حيث ستكون المعاملات والمبادلات في ظل العملة الرقمية غير الرسمية مباشرة بين الأطراف ودون وسيط مالي<sup>(35)</sup>.

من جهة ثانية ينظر إلى تلك العملات بكونها فقاعة مالية، وهي كل سعر تجاوز قيمة الأصل الحقيقية بريح فاحش أو هامش كبير، ومن صفات الفقاعة الاقتصادية عدم وجود أصول مالية تدعمها، أو أن الأصول غير كافية، ومن أمثلة ذلك الرهن العقاري التي أشعلت لاحقاً الأزمة المالية العالمية عام 2008 وغيرها من الأزمات، ويلاحظ ذلك من خلال تذبذب أسعارها وحدة الارتفاع والانخفاض<sup>(36)</sup>.

عند ارتفاع معدلات التعامل بالعملات الرقمية غير الرسمية، ستزيد الفجوة بين الاقتصاد الحقيقي الذي يركز فيه الإنتاج ومبادلات السلع والخدمات، والاقتصاد المالي الذي يقوم على تحقيق الربح المحض من فرق الأسعار، مما سيزيد الطين بلة؛ كون هذه المشكلة هي أحد أكبر مشكلات الاقتصاد العالمي<sup>(37)</sup>.

من هذا المنطلق يشكل انتشار العملات الرقمية غير الرسمية تحدياً على الاستقرار المالي والاقتصادي وعلى السياسات المالية للدول من خلال جملة من المخاطر منها: مخاطر السمعة للمؤسسات المالية والمصرفية الدولية، كما أن تداول تلك العملات كأداة للمدفوعات والتسويات على نطاق واسع يؤثر على التجارة الدولية، يتمثل في الحجم الضئيل للقاعدة النقدية للعملات الرقمية الافتراضية وغير الرسمية، بالإضافة إلى أن انتشار العملات الرقمية غير الرسمية يؤدي لزيادة التهرب الضريبي والجمركي، من خلال صعوبة الرقابة على الصفقات والمبادلات التجارية على الإنترنت<sup>(38)</sup>.

### المبحث الثالث:

#### التقدير الاقتصادي الإسلامي للعملات الرقمية غير الرسمية.

يرى الباحثان أن العملات الرقمية غير الرسمية لا تتوافق مع المذهب الاقتصادي الإسلامي من خلال محددات فقهية واقتصادية، ولهذا فإنه من الواجب بيان تلك المحددات، ومن جانب آخر تقديم بديل ملائم يتوافق مع تقدير الاقتصاد الإسلامي للعملات الرقمية على حد سواء.

#### المطلب الأول: موقف الاقتصاد الإسلامي من العملات الرقمية غير الرسمية.

ترتبط العملات الرقمية غير الرسمية بجملة من المخالفات لموقف الاقتصاد الإسلامي، وهي متعلقة بخصائص النقود: سلطة النقود في الإسلام، الرواج والقبول العام، والاستقرار والثبات النسبي.

#### أولاً: سلطة إصدار النقود:

من المحددات والاعتبارات الشرعية في سك النقود، أنه لا يجوز لغير الإمام أو السلطان تولي سلطة إصدار النقود، فإصدار النقود وسكها هي من المسؤوليات السيادية للدولة؛ لما في ذلك من دفع الغش والمفاسد. وهذا المبدأ يحقق كفاءة النقود في النظام الاقتصادي الإسلامي، والكفاءة النقدية الإسلامية لا يكتمل دورها إلا بحكر سلطة الإصدار بيد الإمام أو نائبه، كي تؤدي النقود وظائفها الاقتصادية المنوطة بها؛ كقياس قيمة السلع والخدمات<sup>(39)</sup>.

فعدن المالكية دلالة ضمنية غير مباشرة، حيث ذكرت حاشية العدوي من شرح الخُرشي: "عن مالك قوله والسكة واحدة وأما اليوم ففي كل بلد سكة، هذا يدل على أن العبرة بتعدد السكة، وأما النقش فلا فائدة فيه، فلو قال حيث كانت السكة واحدة لكان أوضح، ويمكن أن يقال معناه وأما اليوم ففي كل بلد سكة، أي بنقش، أي مختلف في السكة والمعنى، وحيث كانت السكة متعددة فإن لم يتيسر له الضرب في هذه البلد تيسر له في البلد الذاهب إليها"<sup>(40)</sup>، ويرى الباحثان أن المراد هو أن دار السكة مؤسسة سيادية للدولة، فإن لم يتمكن المرء من السك في بلده فليس عليه إلا أن يسك دراهمه ونقوده في بلد آخر، ولا يسعه فعل هذا الأمر بنفس أو بغيره دون السلطان.

وعند الشافعية فقد نكر الإمام النووي في المجموع: "ويكره أيضاً لغير الإمام ضرب الدراهم والدنانير وإن كانت خالصة لأنه من شأن الإمام، ولأنه لا يؤمن فيه الغش والإفساد"<sup>(41)</sup>. وكان القاضي أبو يعلى الحنبلي قد أشار في الأحكام السلطانية عن ضرب خلفاء وأمراء المسلمين للدراهم كي تكون سكة ونقوداً للمسلمين، ثم قال بعد ذلك: "فقد منع الضرب بغير إذن السلطان؛ لما فيه من الافتيات عليه"<sup>(42)</sup>. وأما ابن مفلح المقدسي الحنبلي صاحب كتاب الفروع، فقد نقل رواية جعفر ابن محمد عن الإمام أحمد تمنع ضرب النقود بغير إذن السلطان: "لا يصلح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب بإذن السلطان؛ لأن الناس إن رخص لهم ركبوا العظام"<sup>(43)</sup>.

ويرى الباحثان ووفق المعطيات السابقة أن العملات الرقمية غير الرسمية كالاقتراضية والمستقرة، عملات لا تخضع لسلطة نقدية باعتبار أنها لامركزية، فهي إما تقف وراءها مؤسسات تجارية معروفة كالعاملات المستقرة، أو أنها مجهولة المصدر كالعاملات الافتراضية مثل البنكويين ونحوها.

### ثانياً: القبول العام:

ويسميه الفقهاء بالرواج وهي أحد أهم خصائص اعتبار النقود، ومرجع اعتبار القبول العام عائد إلى العرف، كأن تجري عادة الناس في بلد ما على اعتبار سلعة معينة كنفد، فتصبح رائجة بكونها نقود ووسيط للمبادلات. ومن هنا نجد أن الأوراق التجارية كالشيك والكمبيالة والسند لأمر، لا تعد من النقود مطلقاً لزوال أهم صفاتها وخصائصها وهي القبول العام، فلا يلزم الشخص قبوله بخلاف النقود<sup>(44)</sup>، والقبول العام والرواج مرجعه إلى العرف والعادة، ويعتبر العرف أحد مصادر التشريع الذي تبني عليه كثير من الأحكام، في إثبات وانتفاء الحقوق واعتبار التصرفات، ومنها القبول العام لاعتبار النقدية. ولذلك فقد أثبت الفقهاء للعرف والعادة جملة من القواعد الفقهية، كقاعدة: (العادة محكمة)<sup>(45)</sup>، والتي تجعل من العرف والعادة حكماً لإثبات حكم شرعي مالم يرد نص يخالفه، وقاعدة: (المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً)، والتي تنزل العرف الثابت كالثابت بدليل شرعي<sup>(46)</sup>، كما في قاعدة: (التعيين بالعرف كالتعيين بالنص)<sup>(47)</sup>، وكذلك القاعدة الفقهية: (إنما تعد العادة إذا اطردت أو غلبت)<sup>(48)</sup>، في اعتبار القبول العام لمشروعية العرف والعادة<sup>(49)</sup>.

ويرى الباحثان بالنظر إلى ما تقدم أن العملات الرقمية غير الرسمية لا تتسم بالقبول العام، ولا تبرأ بها الذمة لانتهاء صفة النقدية بطبيعة الحال، كحال الأوراق التجارية على الرغم من عدم قانونية العملات الرقمية الافتراضية والمستقرة.

فإذا أنزلنا تعيين القبول العام بالعرف، وأنزلنا العرف بالاطراد أو الأغلبية استناداً للقاعدة الفقهية السابقة، فإنه يمكن القول إن العملات الرقمية غير الرسمية لا تتصف بالقبول العام بين البشر اطراداً أو أغلبية.

### ثالثاً: الاستقرار النسبي:

يراد بالاستقرار أو الثبات النسبي عدم الارتفاع أو الانخفاض الفاحش للنقود خلال أجل قصير، وإلا فجميع النقود والعملات تعجزها تغييرات في القيمة صعوداً وانخفاضاً، والغاية من الثبات النسبي لقيمة النقود المحافظة على العدالة القيمة بين الأطراف من بائع ومشتري أو دائن ومدين ونحو ذلك، حيث يؤثر التغيير الفاحش لقيمة النقود على المستوى العام للأسعار؛ وبالأخص على قيمة العقود والحقوق والالتزامات<sup>(50)</sup>.

فإذا استلّف شخص من آخر 1000 من عملة ما، وأراد سداد الدين بعد فترة طويلة، إلا أن العملة تعرضت لتغيير فاحش أدى لانخفاض قيمتها - على سبيل المثال - مع مرور الزمن، فإن هذا التغيير يعرض العلاقة بين الدائن والمدين لآثار سلبية؛ نتيجة للتذبذب وعدم الثبات النسبي لقيمة النقود. وهذا هو مكنم الخطر وغياب العدل الذي يصيب النظام النقدي، سواء في حال انخفاض القوة الشرائية كما في التضخم، أو ارتفاع القوة الشرائية في حال كساد، لذلك كان لزاماً أن تتصف العملات بالاستقرار النسبي كأحد أهم خصائص النقود<sup>(51)</sup>.

وقد أكد الفقهاء قديماً على أهمية الاستقرار النسبي لقيمة النقود كأحد أهم المحددات الشرعية لاعتبار النقود، حيث قال الإمام ابن القيم: "فإن الدراهم والدنانير أثمان المبيعات، والثمن هو المعيار الذي به يُعرف تقويم الأموال، فيجب أن يكون محددًا مضبوطاً لا يرتفع ولا ينخفض؛ إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض كالسلف لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات، بل الجميع سلف، وحاجة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضرورية عامة، وذلك لا يمكن إلا بسعر تُعرف به القيمة، وذلك لا يكون إلا بثمن تُقوم به الأشياء، ويستمر على حالة واحدة"<sup>(52)</sup>.

المطلب الثاني: العملات الرقمية القانونية (CBDC) كبديل من منظور الاقتصاد الإسلامي.

سبق بيان العملات الرقمية القانونية بأنها النقود الرقمية الصادرة من البنوك المركزية (CBDC)، وعلى ذلك فهي نقود رقمية رسمية وقانونية، ومن هذا المنطلق يجدر بيان دوافع إصدار النقود الرقمية القانونية.

### أولاً: دوافع إصدار العملات الرقمية القانونية (CBDC):

منذ ظهور تقنية البلوكشين والعملات الرقمية غير الرسمية بأنواعها، والبنوك المركزية تفكر بشكل جدي لتحسين النظام النقدي من النقل، واستغلال تقنية البلوكشين لإصدار نقود وعملات رقمية رسمية وقانونية تكون بديلاً ناجحاً من الناحية الاقتصادية، بناء على السياسات النقدية والأولويات الاقتصادية والاستراتيجية لكل بلد، لاسيما مع انخفاض تداول النقود الورقية، الأمر الذي يجعل يحفز لإطلاق العملة الرقمية القانونية للبنوك المركزية (CBDC)<sup>(53)</sup>.

ولا شك أن استمرار انخفاض تداول النقود الورقية يدلل أن العالم يتجه بقوة نحو الاقتصاد الرقمي، وقد أشارت دراسة حول العملات الرقمية القانونية (CBDC) لمؤسسة (IBM-Blockchain)<sup>(54)</sup> ومؤسسة (OMFIF)<sup>(55)</sup> المعنية بالبنوك المركزية والسياسات الاقتصادية، أن تداول النقود الورقية سينضال بشكل كبير، بالمقابل سيزداد تداول العملات الرقمية عن طريق المحافظ الإلكترونية (eWallet)<sup>(56)</sup>، ومما ما يعزز دوافع وحظوظ الاقتصاد الرقمي والنقدي، بحيث تستعد البنوك المركزية لإصدار النقود الرقمية القانونية<sup>(57)</sup>.

كما أن كفاءة نظام المدفوعات وكفاء النظام النقدي محلياً؛ هي أحد أهم الأسباب نحو إصدار نقود رقمية قانونية؛ حيث إنها تتميز بكونها وسيلة تبادل غير مكلفة، بالإضافة إلى ذلك يعتبر وجود الغطاء القانوني للعملات الرقمية القانونية التي تُمنح من قبل البنوك المركزية لها صفة رئيسية، غير متوافرة في بقية العملات الرقمية الافتراضية والمستقرة. ناهيك عن أفضلية العملات الرقمية القانونية في مكافحة عمليات غسل الأموال والتهرب الضريبي مقارنة بالنقود الورقية التي يصعب تتبعها، حيث يمكن اتخاذ نموذج قائم على رمز (Code) لتتبع تداول العملة الرقمية القانونية، وذلك عبر تقنية دفاتر سجلات الموزعة (DLT)<sup>(58)</sup> التي يشرف عليها البنك المركزي لكل دولة، وبالتالي الحد من الاقتصاد الخفي أو اقتصاد الظل الذي يقوم على فكرة إخفاء هوية المستخدم<sup>(59)</sup>.

يمكن إجمال أبرز أسباب إصدار العملات الرقمية القانونية (CBDC) بالآتي:

**1- الشمول المالي:** هناك أكثر من مليار شخص حول العالم ليس لديهم حساب مصرفي، وهذا يدفعهم إلى الدخول إلى اقتصاد نقدي عالي التكلفة في ظل انخفاض أسعار الفائدة على القروض والائتمان المصرفي. لذلك تقوم العملات الرقمية القانونية على مبدأ فتح الأبواب للمؤسسات المالية للمشاركة، وخصوصاً تلك التي تركز على التكنولوجيا المالية (FinTech)<sup>(60)</sup>، وبالتالي تعزيز الابتكار لخدمة الشريحة التي لا تتعامل مع البنوك، لاسيما في الدول النامية. والشمول المالي يشبه الزكاة من حيث وصول المال إلى طبقات المجتمع جميعاً، ممن عجزت أيديهم عن الوصول إلى المال بالطريقة التقليدية؛ فالمبرر في الزكاة في إعادة التوزيع هو الحاجة، كما تسهم الزكاة في القدرة على التصرف بالمال وتحفيز الاستثمار والقضاء على الفقر والبطالة، حيث إن الزكاة والوقف يعدان أداة من أدوات الشمول المالي الإسلامي، التي تهدف لتعزيز دور التنمية في البلدان الإسلامية، فالوقف عقد يجمع بين الادخار والاستثمار معاً، من اقتطاع الأموال كمخزرات ومن ثم تحويلها إلى قنوات استثمارية أو سلع استهلاكية تشمل جميع السكان، لاسيما في تعزيز فرص الاستثمار في أسواق رأس المال، عبر وقف الأسهم ووقف الصكوك الاستثمارية<sup>(61)</sup>.

**2- تعزيز المنافسة:** تسهم العملات الرقمية القانونية بالحد من احتكار أنظمة المدفوعات والتحويلات بيد البنوك، فالبنوك تتقاضى رسوم بقيمة (4%) تقريباً على المعاملات من خلال البطاقات المصرفية تقريباً، بينما تتقاضى شركات البطاقات المصرفية والائتمانية رسوم بقيمة (3%) تقريباً، وهو ما يعزز المنافسة بدخول القطاع الخاص على الاقتصاد النقدي الرقمي بقوة، من خلال شركات التكنولوجيا المالية، لاسيما وأن شركات التكنولوجيا المالية قد أصدرت بالفعل

العديد من العملات الرقمية المستقرة. ويعتقد الباحث أن المنافسة بين قطاع التكنولوجيا المالية والبنوك يقلل من توليد نقود الودائع، ويفتح الطريق نحو إمكانية التحول نحو نظام الاحتياطي القانوني الكامل، والذي ينسجم مع أصول ومبادئ الاقتصاد الإسلامي في أهمية أن تكف البنوك يدها عن توليد النقود، وتتحصر هذه الولاية في يد البنوك المركزية كونها السلطة السيادية، في الإصدار النقدي أو توليد نقود الودائع.

**3- خفض التكلفة:** إن إصدار الأوراق النقدية القانونية مكلف نسبياً؛ استناداً إلى تكاليف العمالة والرسوم والمخاطر الأمنية، فضلاً عن الانخفاض التدريجي للتعامل بالنقود الورقية، في ظل شيوع البطاقات المصرفية والعمليات الإلكترونية؛ حيث إن المخاطر الأمنية ستكون منخفضة مع العملات الرقمية القانونية مع وجود مستوى التشفير العالي.

**4- تحسين إدارة السياسة النقدية:** يُنظر إلى العملات الرقمية القانونية أنها أداة لتطوير أداء السياسة النقدية، يجعلها سياسة مرنة تخفف قيود الحد الأدنى من أسعار الفائدة التي يحددها البنك المركزي. من المتوقع أن ينخفض دور القطاع المصرفي في الوساطة المالية، وبالتالي سيؤثر بشكل مباشر على توافر وقدرة الائتمان في البنوك، والمحصلة أن انخفاض منح الائتمان من البنوك سيقبل نشاط الإقراض كأداة في السياسة النقدية. كذلك فإنه من المتوقع في حال شيوع العملات الرقمية القانونية أن تلجأ البنوك لسحب بعض احتياطاتها لدى البنك المركزي، بهدف خفض مخاطر السيولة ودعم المركز المالي<sup>(62)</sup>.

#### **ثانياً: موقف الاقتصاد الإسلامي من دوافع إصدار العملات الرقمية القانونية (CBDC):**

يرى الباحثان أن أبرز ما تتوافق فيه العملات الرقمية القانونية مع جوهر الاقتصاد الإسلامي هو كون العملة الرقمية صادرة من قبل سلطة الدولة من خلال البنوك المركزية، وهذه المنطلقات الشرعية تمت الإشارة إليها سابقاً. كما أن العملات الرقمية القانونية بطبيعتها الحال وكننتيجة لذلك ستتصف بالقبول والرواج العام؛ ذلك لأن العملة الرقمية الجديدة (CBDC) ستشجع بين المتعاملين وتفرض بقوة وسلطة القانون.

أما بخصوص الاستقرار النسبي كأحد أهم المحددات في الاقتصاد الإسلامي، فهو ما يجب أن تتصف به العملات الرقمية القانونية ضمن مشروع إصدارها، بحيث تكون داعمة للاستقرار النقدي على أساس سياسة نقدية إسلامية حصيفة وكفؤة؛ لتحقيق العملات الرقمية القانونية أهدافها المرسومة لها<sup>(63)</sup>.

وحتى يمارس البنك المركزي سياسة نقدية إسلامية تحقق الاستقرار النسبي لقيمة النقود، وتحافظ على مستوى العرض النقدي بالتوازي مع مستويات الناتج والنمو الاقتصادي، يمكن تطبيق نموذج د. معبد علي الجارحي الذي يقترح إصدار البنوك المركزية لشهادات الودائع المركزية والتي تمنح حاملها حصة في ودائع البنك المركزي المستثمرة من خلال البنوك، حيث تكون بديلاً إسلامياً لعمليات السوق المفتوحة في النظام النقدي التقليدي، عن طريق التحكم بالعرض النقدي للحفاظ على الاستقرار النسبي لقيمة للعملات الرقمية القانونية، فيتحكم البنك المركزي بالسياسة النقدية إسلامياً من خلال بيع أو شراء شهادات الودائع المركزية بديلاً شرعياً عن السندات وأذونات الخزانة<sup>(64)</sup>.

ويعتقد الباحثان أن تطبيق هذا النموذج كأداة إسلامية للسياسة النقدية يسهم في المحافظة على الاستقرار النسبي للنقود الرقمية القانونية، عبر إدارة القيمة النقدية لمشروع العملة الرقمية الجديدة، فيصبح البديل هي عمليات السوق المفتوحة في بيع أو شراء شهادات الودائع المركزية بالمعروض للعملات الرقمية القانونية (CBDC) بدلاً من النقود الورقية أو الودائع المصرفية.

#### النتائج والتوصيات.

توصل الباحثان إلى عدة نتائج من خلال الدراسة، وهي كالاتي:

1. إن العملات الرقمية غير الرسمية تتصف بأنها ذات أقسام متعددة، فهناك العملات الافتراضية والمشفرة والمستقرة.
2. العملات الرقمية غير الرسمية لا تتصف بالثمنية باعتبار وظائف النقود الأربعة في الاقتصاد.
3. تكيف العملات الرقمية غير الرسمية بأنها أصول افتراضية، فهي مجرد أرقام على الشاشة يتم تداولها، فليست بنقود تتصف بالثمنية صالحة للتداول، ولا سلع أو خدمات أو حتى أصول مالية ذات حقوق.
4. للعملات الرقمية غير الرسمية بأقسامها مخاطر على الاقتصاد العالمي، سواء على النقد والسياسة النقدية، أو على الاستقرار المالي والمصرفي.
5. لا يتوافق إصدار وتداول العملات الرقمية غير الرسمية مع موقف الاقتصاد الإسلامي، من حيث غياب سلطة النقد المركزية، وعدم رواجها وقبولها العام، وانعدام ثباتها واستقرار قيمتها النسبية.
6. تعد العملات والنقود الرقمية القانونية الصادرة من البنوك المركزية (Central Bank Digital Currencies) هي البديل الشرعي والاقتصادي المناسب لفلسفة العملات الرقمية، من جهة تقدير الاقتصاد الإسلامي.

#### التوصيات:

1. الحاجة إلى ضبط مصطلح العملات الرقمية في أي دراسة أو بحث فليست كلها ذات خصائص واحدة.
2. دعوة البنوك المركزية لإطلاق حملات إعلامية تحذر من مخاطر التعامل مع العملات الرقمية غير الرسمية وتبين تكييفها كأصول افتراضية.
3. حث البنوك المركزية على التحريم القانوني للتعامل بالعملات الرقمية غير الرسمية؛ لما لها من آثار اقتصادية سلبية على النقد والسياسة النقدية، وعلى الاستقرار المالي والمصرفي.
4. ضرورة القيام بمزيد من الدراسات والأبحاث العلمية حول تطوير عملة رقمية رسمية تتناسب مع جوهر ومقاصد النظام الاقتصادي الإسلامي كبديل عن العملات الرقمية غير الرسمية.

- (1) د. عبدالباري مشعل، النقود الرقمية المشفرة - تحديات الواقع وآفاق المستقبل، مجلة السلام للاقتصاد الإسلامي، السنة 2، العدد 2، جوان 2021.
- (2) البنك المركزي الأردني، العملات المشفرة، دائرة الإشراف والرقابة على نظام المدفوعات الوطني، 2020.
- (3) د. حمزة مشوقة، النقود الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي البتكوين أنموذجاً، 2019.
- (4) د. باسم أحمد عامر، العملات الرقمية "البتكوين أنموذجاً" ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد 16، العدد 1، 2019.
- (5) منير الشاطر، التوجيه الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية: البتكوين نموذجا، مجلة بيت المشورة: قطر، 2018.
- (6) أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور المصري، لسان العرب، ص476. مرتضى الزبيدي، تاج العروس، ص 522. الفيروز آبادي الشيرازي، القاموس المحيط، ص579.
- (7) موسى آدم عيسى، آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في الاقتصاد الإسلامي، ص20. ريان توفيق خليل، نظرية النقود في الفقه الإسلامي المقارن، ص305-306. أحمد حسن، الأوراق النقدية في الاقتصاد الإسلامي قيمتها وأحكامها، ص39.
- (8) مرتضى الزبيدي، تاج العروس، ص 282. الفيروز آبادي الشيرازي، القاموس المحيط، ص474.
- (9) علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، ص101.
- (10) عبد الباقي الزرقاني، شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل، ص213. أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين، ص117. شمس الدين المقدسي أبي عبدالله محمد بن مفلح، كتاب الفروع، ج4، ص148.
- (11) عبد المنعم السيد علي ونزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والأسواق المالية، ص29.
- (12) محمد صالح القرشي، اقتصاديات النقود والبنوك والمؤسسات المالية، ص17.
- (13) حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك الأسس والمبادئ، ص17.
- (14) هايل عبد الحفيظ يوسف داود، تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 1999، ص6 وما بعدها. حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك الأسس والمبادئ، ص32 وما بعدها.
- (15) World Bank Group, (2017), **Distributed Ledger Technology (DLT) and Blockchain**, P. IV.
- (16) Jeffrey E. Glass, **What is Digital Currency?**, vol. 57, No.3, P.483-484. See: [https://ipmall.law.unh.edu/sites/default/files/hosted\\_resources/IDEA/glass-formatted.pdf](https://ipmall.law.unh.edu/sites/default/files/hosted_resources/IDEA/glass-formatted.pdf).
- (17) البلوكشين: قاعدة بيانات تحتوي على سجلات على هيئة كتل يمكنها من حفظ البيانات وتخزينها والمحافظة عليها دوت تعديلها. انظر: آل عبدالسلام، ياسر، العملات الافتراضية: حقيقتها وأحكامها الفقهية، مرجع سابق، ص (36).
- (18) البنك المركزي الأردني، العملات المشفرة، ص9-11. للمزيد من التوسع انظر: European Central Bank, (2015), **Virtual Currency Scheme – a Further Analysis**, P.25. Marek

Dabrowski, Lukasz Janikowski, (2018), **Virtual Currencies and Central Banks Monetary Policy: Challenges ahead**, P.5. See: <http://www.europarl.europa.eu/committees/en/econ/monetary-dialogue.html>.

(19) البنك المركزي الأردني، **العملات المشفرة**، ص7 وما بعدها. للمزيد من التوسع انظر:

David W, Perkins, (2020), **Crypto currency: The Economics of Money and Selected Policy Issues**, P.1

Financial Action Task Force, (2014), **Virtual currencies Key Definitions and Potential**, P.5, See: <http://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/reports/Virtual-currency-key-definitions-and-potential-aml-cft-risks.pdf>

(20) البنك المركزي الأردني، **العملات المشفرة**، دائرة الإشراف والرقابة على نظام المدفوعات الوطني، 2020، ص14-15. للمزيد من التوسع انظر:

European Central Bank, (2020), **Stable coins: Implications for monetary policy, financial stability, market infrastructure and payments, and banking supervision in the euro area**, Occasional Paper Series, No 247, P.4-5. See:

<https://www.ecb.europa.eu/pub/pdf/scpops/ecb.op247~fe3df92991.en.pdf>

European Central Bank, (2019), **Stable coins-no coins, but are they stable?**, In Focus, Issue NO.3, P.2, See: <https://www.ecb.europa.eu/paym/intro/publications/pdf/ecb.mipinfocus191128.en.pdf>

(21) Bank for International Settlements, (2020), **Central bank digital currencies: foundational principles and core feature**, Report NO.1, P.3-4, See: <https://www.bis.org/publ/othp33.htm>

Bank of England, (2020), **Central Bank Digital Currency: Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, P.7-8, See:

<https://www.bankofengland.co.uk/-/media/boe/files/paper/2020/central-bank-digital-currency-opportunities-challenges-and-design.pdf>

(22) ياسر بن عبد الرحمن آل عبد السلام، **العملات الافتراضية: حقيقتها وأحكامها الفقهية**، دراسة فقهية مقارنة، ص43. أحمد هشام قاسم النجار، **العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية شرعية محاسبية**، ص140. منير أحمد الشاطر وآخرون، **التوجيه الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية**، ص26.

(23) علي محيي الدين القره داغي، **العملات الرقمية الإلكترونية بين الحل والتحریم، بين الواقع والمشهود: دراسة فقهية اقتصادية مع بيان البدائل المقبولة شرعا**، ص5.

(24) أسماء محمود محمدي، **التعامل بالعملات الافتراضية وزكاتها**، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، ج2، ص627.

(25) أحمد هشام قاسم النجار، **العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية شرعية محاسبية**، ص138.

(26) أحمد هشام قاسم النجار، **العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية شرعية محاسبية**، ص139. علي محيي الدين القره داغي، **العملات الرقمية الإلكترونية بين الحل والتحریم، بين الواقع والمشهود: دراسة فقهية اقتصادية مع بيان البدائل المقبولة شرعا**، ص24.

(27) علي محيي الدين القره داغي، **العملات الرقمية الإلكترونية بين الحل والتحریم، بين الواقع والمشهود: دراسة فقهية اقتصادية**

مع بيان البدائل المقبولة شرعا، ص24. أحمد هشام قاسم النجار، العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية شرعية محاسبية، ص139.

(28) ياسر بن عبد الرحمن آل عبد السلام العملات الافتراضية: حقيقتها وأحكامها الفقهية، دراسة فقهية مقارنة، ص43-44.  
(29) Ansgar Belke, and Edoardo Beretta, (2019), **From cash to central bank digital currencies and cryptocurrencies: a balancing act between modernity and monetary stability**, P.11-12.

Dong He, Karl Hambermeir, Ross Leckow, Vikram Haksar, Yasmin Almeida, Mikari Kahima, Nadim Kyriakos-Saad, Hiroko Oura, Tahsin Saadi Sedik, Natalia Stetsenko, and Concepcion Verdugo-Yepes, (2016), **Virtual Currencies and Beyond: Initial Considerations**, P33-35, See: <https://www.imf.org/external/pubs/ft/sdn/2016/sdn1603.pdf>

(30) European Parliament, (2017), **The implications of digital currencies for monetary policy**, P.11.

(31) European Parliament, (2018), **Virtual currencies and central banks monetary policy: challenges ahead**, P.24.

(32) عبد المنعم السيد علي و نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والأسواق المالية، ص361-363. شورش قادر علي، أثر استخدام العملة الرقمية في السياسة النقدية، مجلد5، ص76.

(33) عبد المنعم السيد علي و نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والأسواق المالية، ص367-368. شورش قادر علي، أثر استخدام العملة الرقمية في السياسة النقدية، ص77.

(34) عبد المنعم السيد علي و نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والأسواق المالية، ص364-366. شورش قادر علي، أثر استخدام العملة الرقمية في السياسة النقدية، ص77.

(35) عبدالعزيز شويش عبد الحميد، وإبراهيم محمد أحمد، أثر العملات الافتراضية في السياسة النقدية للبنوك المركزية، ص789.

(36) أحلام بوعبدلي، و حمزة عمي سعيد، العملات الافتراضية: الفرص والتحديات، دراسة حالة صدمة ناتجة عن استخدام العملة الافتراضية على الاقتصاد الجزائري، ص803. علي محيي الدين القره داغي، العملات الرقمية الإلكترونية دراسة فقهية اقتصادية مع بيان البدائل المقبولة شرعا، ص15.

(37) عبدالله بن سليمان الباحث، النقود الافتراضية: مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية، ص52-53.

(38) فريق عمل الاستقرار المالي في الدول العربية، مخاطر وتداعيات العملات المشفرة على القطاع المالي، ص31. باسم أحمد عامر، العملات الرقمية "البتكوين أنموذجا" ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، ص282. عبدالله بن سليمان بن عبدالعزيز الباحث، النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية، ص52. أحمد إبراهيم دهشان، العملات الافتراضية إشكالياتها وآثارها على الاقتصاد المحلي والعالم، ص843.

(39) عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، النقود الإسلامية كما ينبغي أن تكون، ص13. باسم أحمد عامر، العملات الرقمية "البتكوين أنموذجا" ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، ص279-280. حمزة عدنان مشوقة، النقود الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي البتكوين أنموذجا، ص10.

(40) محمد بن عبدالله الخرشبي، الخرشبي على مختصر سيدي خليل، م3، ص43.

(41) أبو زكريا يحيى الدين بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب، ج6، ص11.

- (42) أبو يعلى محمد بن الحسن الفراء، **الأحكام السلطانية**، ص181.
- (43) شمس الدين محمد بن مفلح، **كتاب الفروع**، ج4، ص133.
- (44) عبدالله بن سليمان المنيع، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**، ص178. يوسف كمال وآخرون، **مصطلحات الفقه المالي المعاصر (معاملات السوق)**، ص 51. أحمد حسن، **الأوراق النقدية في الاقتصاد الإسلامي قيمتها وأحكامها**، ص140.
- (45) علي حيدر، **درر الحكام شرح مجلة الأحكام**، ج1، ص44.
- (46) علي حيدر، **درر الحكام شرح مجلة الأحكام**، ج1، ص51.
- (47) علي حيدر، **درر الحكام شرح مجلة الأحكام**، ج1، ص51.
- (48) علي حيدر، **درر الحكام شرح مجلة الأحكام**، ج1، ص50.
- (49) مصطفى أحمد الزرقا، **المدخل الفقهي العام**، ج1، ص143-145.
- (50) علي محيي الدين القره داغي، **العملات الرقمية الإلكترونية دراسة فقهية اقتصادية مع بيان البدائل المقبولة شرعا**، ص12. باسم أحمد عامر، **العملات الرقمية "البتكوين" أنموذجا" ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام**، ص278-279.
- (51) وليد مصطفى شاويش، **السياسة النقدية بين الفقه الإسلامي والاقتصاد الوضعي**، ص174-175. باسم أحمد عامر، **العملات الرقمية "البتكوين" أنموذجا" ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام**، ص279. علي محيي الدين القره راغي، **العملات الرقمية الإلكترونية دراسة فقهية اقتصادية مع بيان البدائل المقبولة شرعا**، ص12.
- (52) ابن القيم الجوزية، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، ج3، ص401-402.
- (53) Olav Brokke, and Nils-Erik Engen, (2019), **Central Bank Digital Currency (CBDC)**, P.10-11 Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 10.
- (54) مؤسسة معنية بخدمات التكنولوجيا المالية وتطبيقات البلوكتشين من خلال عدة مبادرات بحثية وتقنيات مالية، انظر: OMFIF & IBM, (2019), **Retail CBDCs the next payments frontier**, P.36, See: <https://www.omfif.org/wp-content/uploads/2019/11/Retail-CBDCs-The-next-payments-frontier.pdf>
- (55) ترمز إلى (Official Monetary and Financial Institutions Forum) وهو منتدى للمؤسسات المالية والنقدية في لندن، يشكل مؤسسة مستقلة معنية بالابتكار والتطوير في السياسات الاقتصادية والمالية والبنوك المركزية والاستثمارات العامة ومنها الصناديق السيادية وغيرها، انظر: OMFIF & IBM, (2019), **Retail CBDCs the next payments frontier**, P.36, See: <https://www.omfif.org/wp-content/uploads/2019/11/Retail-CBDCs-The-next-payments-frontier.pdf>
- (56) المحفظة الإلكترونية أو الرقمية: برنامج مصمم بهدف تداول وتخزين الأصول الرقمية على الحواسيب بأنواعها أو الهواتف النقالة، انظر:
- Ayman Saleh-Nouran Youssef, (2020), **Financial Technology Glossary**, Arab Monetary Fund, Arab Regional Fintech Working Group, P.70,87.
- (57) OMFIF & IBM, (2019), **Retail CBDCs the next payments frontier**, P.13, See: <https://www.omfif.org/wp-content/uploads/2019/11/Retail-CBDCs-The-next-payments-frontier.pdf>

(58) نظام تقنية السجلات اللامركزية: هو نظام يمكن المشاركين من الإجماع عبر شبكة والتنسيق بينهم من خلال تخويل أو توقيع مشفر، انظر:

Ayman Saleh-Nouran Youssef, (2020), **Financial Technology Glossary**, Arab Monetary Fund, Arab Regional Fintech Working Group, P.66.

(59) Olav Brokke, and Nils-Erik Engen, (2019), **Central Bank Digital Currency (CBDC)**, P.52-57.

Mancini-Griffoli, and others (2018). **CASTING LIGHT ON CENTRAL BANK DIGITAL CURRENCY**. P.7-9.

Sarah Allen, and others, (2020), **Design choices for Central Bank Digital Currency**, P.11-13.

(60) التكنولوجيا المالية: ابتكار تقني في الخدمات المالية يعبر عنه من خلال نماذج أعمال أو تطبيقات أو عمليات أو منتجات جديدة، يمكن أن تؤثر على الأسواق والمؤسسات المالية عبر تقديم خدمات مالية، انظر:

Ayman Saleh-Nouran Youssef, (2020), **Financial Technology Glossary**, Arab Monetary Fund, Arab Regional Fintech Working Group, P.10.

(61) لينا محمد عبده الأغيري، أنور حسن عبدالله عثمان، الشمول المالي الإسلامي والتخفيف من تداعيات وباء كورونا من خلال

أدوات الزكاة والوقف، مجلة التراث الإسلامي العالمي في التمويل الإسلامي، الجامعة الإسلامية العالمية: ماليزيا، مجلد2،

عدد2، 2021، ص6 وما بعدها. أحمد محمد عبدالعظيم الجمل، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية

المعاصرة، دار السلام، ط1، 2007، ص126-129. عبدالجبار حمد عبيد السبهاني، الوجيز في اقتصاديات الزكاة والوقف،

2016، ص173 وما بعدها. رامي يوسف عبيد، أثر الخدمات المالية الإسلامية على الشمول المالي في الدول العربية،

صندوق النقد العربي: أبو ظبي، 2019، ص2.

(62) Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 10-16.

Sarah Allen, and others, (2020), **Design choices for Central Bank Digital Currency**, Global Economy and Development, Working paper 140, P.6.

Bank of England, (2020), **Central bank Digital Currency Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, P36-37.

Bank for International Settlements, (2020), **Central bank digital currencies: foundational principles and core feature**, Report NO.1, P.5-7.

(63) Bank of England, (2020), **Central bank Digital Currency Opportunities, challenges and design**, P.14.

(64) معبد علي الجارحي، نحو نظام نقدي ومالي إسلامي، ص57 وما بعدها.

## Bibliography:

- Abdel Moneim Al-Sayed Ali and Nizar Saad Al-Din Al-Issa, **Money, Banks and Financial Markets**, pp. 361-363. Shorsh Qadir Ali, **The Impact of the Use of Digital Currency on Monetary Policy**, Vol. 5, p. 76.

- Abdul Baqi Al-Zarqani, **Sharh Al-Zarqani on the Mukhtasar Sidi Khalil**, p. 213. Abu Zakaria Yahya bin Sharaf Al-Nawawi, **RawdatAl-Talibin**, p. 117. Shams Al-Din Al-Maqdisi Abi Abdullah Muhammad bin Mufleh, **Kitab Alfuruea**, Vol. 4, p. 148.
- Abdul Bari Meshaal, **Encrypted Digital Money - Reality Challenges and Future Prospects**, Al Salam Journal of Islamic Economics, Year 2, Issue 2, June 2021.
- Abdulaziz Shwish Abdul Hamid and Ibrahim Muhammad Ahmad, **the Impact of Virtual Currencies on the Monetary Policy of Central Banks**, p. 789.
- Abdul-Jabbar Hamad Obaid Al-Sabhani, **Islamic Money as it should be**, p. 13. Basem Ahmed Amer, **Digital currencies "Bitcoin as a Model" and their Compatibility with Money Controls in Islam**, pp. 279-280. Hamza Adnan Mushawiqat, **Digital Money from an Islamic Economic Perspective, Bitcoin as a model**, p. 10.
- Abdullah bin Suleiman Al-Bahouth, **Virtual Money: Its Concept, Types and Economic Effects**, pp. 52-53.
- Abdullah bin Suleiman Al-Manea, **Researches in Islamic Economics**, p. 178. Yousef Kamal and others, **Terminology of Contemporary Financial Fiqhi (Market Transactions)**, p. 51. Ahmed Hassan, **Banknotes in Islamic Economy, their Value and Provisions**, p. 140.
- Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad bin Makram Ibn Manzur al-Masry, **Lisan al-Arab**, p. 476. Mortada Al-Zubaidi, **Taj Al-Arous**, p. 522. Al-Fayrouz Abadi Shirazi, **Alqamus Almuhta**, p. 579.
- Abu Ya'la Muhammad bin Al-Hassan Al-Farra, **Al-Ahkam Al-Sultaniya**, p. 181.
- Abu Zakaria Yahya Al-Din Bin Sharaf Al-Nawawi, **Al-Majmoo' Sharh Al-Muhadhdhab**, Vol. 6, p. 11.
- Ahlam Bouabdali, and Hamza Ammi Saeed, **Virtual Currencies: Opportunities And Challenges, A Shock Case Study Resulting From the Use of Virtual Currency on the Algerian Economy**, p. 803. Ali Mohieddin Al-Qara Daghi, **Electronic Digital Currencies, an Economic Jurisprudential Study with a Statement of Shariah-Accepted Alternatives**, p. 15.
- Ahmed Hisham Qassem Al-Najjar, **Encrypted Virtual Currencies: An Accounting Shariah Economic Study**, p. 139. Ali Mohieddin Al-Qara Daghi, **Electronic Digital Currencies between solution and prohibition, between reality and the witnessed: an economic fiqhata study with an explanation of the legally acceptable alternatives**, p. 24.
- Ali Haider, **Durar Al-Hakam**, Explanation of the Journal of Al-Ahkam, Vol. 1, p. 44.
- Ali Mohieddin Al-Qara Daghi, **Electronic Digital Currencies between solution and prohibition, between reality and the witnessed: an economic fiqhata study with an explanation of the legally acceptable alternatives**, p. 24. Ahmed Hisham Qassem Al-Najjar, **Encrypted Virtual Currencies: An Accounting Shariah Economic Study**, p. 139.

- Ali Mohieddin Al-Qara Daghi, **Electronic Digital Currencies, an economic fiqhia study with a statement of Shariah-accepted alternatives**, p. 12. Basem Ahmed Amer, **Digital Currencies "Bitcoin as a Model" and their Compatibility with Money Controls in Islam**, pp. 278-279.
- Asmaa Mahmoud Mohammadi, Dealing with Virtual Currency and Zakat, **Journal of the College of Islamic and Arabic Studies for Girls**, Vol. 2, p. 627.
- Basem Ahmed Amer, Digital Currencies "Bitcoin as a model" and their compatibility with Money Controls in Islam, **University of Sharjah Journal of Sharia Sciences and Islamic Studies**, Vol. 16, Issue 1, 2019.
- Central Bank of Jordan, **Cryptocurrencies**, Department of Supervision and Control of the National Payments System, 2020.
- Hamza Mushawiqat, **Digital Money from an Islamic Economic Perspective, Bitcoin as a Model**, 2019.
- Hayel Abdel Hafeez Yousef Daoud, **Changing the purchasing value of paper money**, International Institute of Islamic Thought, 1st ed., 1999, p. 6 and beyond. Hussein Bani Hani, **The Economics of Money and Banks, Foundations and Principles**, p. 32 and beyond.
- Hussein Bani Hani, **The Economics of Money and Banks, Foundations and Principles**, p. 17.
- Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, **Tielam Almuqiein Ean Rabi Alealamin**, vol.3, pp. 401-402.
- Lina Muhammad Abdo Al-Agiri, Anwar Hassan Abdullah Othman, Alshumul Almaliu Al'iislamii Waltakhfif min Tadaeiat waba' Corona min khilal 'Adawat Alzakaat Walwaqf, **Journal of Alturath Al'iislamii Alealamii fi Altamwil Al'iislamii**, International Islamic University: Malaysia, Vol. 2, No. 2, 2021, p. 6 and beyond. Ahmed Muhammad Abdul-Azim Al-Jamal, **The Role of the Nizam Alwaqf Al'iislamii fi Altanmiat Alaiqtisadiat Almueasira**, Dar Al-Salaam, 1st ed., 2007, pp. 126-129. Abdul-Jabbar Hamad Obaid Al-Sabhani, **Al-Wajeez in the Aiqtisadiaat Alzakaat Walwaqf**, 2016, p. 173 and beyond. Ramy Youssef Obaid, **The Impact of Islamic Financial Services on Financial Inclusion in the Arab Countries**, Arab Monetary Fund: Abu Dhabi, 2019, p. 2.
- maebad Ali Al Garhi, **Towards an Islamic Monetary and Financial System**, p. 57.
- Mortada Al-Zubaidi, **Taj Al-Arous**, p. 282. Al-Fayrouz Abadi Shirazi, **Alqamus Almuhit**, p. 474.
- Muhammad bin Abdullah Al-Kharshi, **Al-Kharshi on the Mukhtasar of Sidi Khalil**, Vol.3, p. 43.
- Muhammad Salih al-Quraishi, **The Economics of Money, Banks and Financial Institutions**, p. 17.
- Munir Al-Shater, Shariah Guidance for Dealing with Virtual Currencies: Bitcoin as a model, **Journal of Bait Al-Mashura: Qatar**, 2018.
- Musa Adam Issa, **Effects of Changes in the Value of Money and How to Treat It in the Islamic Economy**, p. 20. Rayan Tawfiq Khalil, **Theory of Money in Comparative Islamic**

- Alfiqh**, pp. 305-306. Ahmed Hassan, **Al'awraq Alnaqdiatin Islamic Economy, Their Value and Provisions**, p. 39.
- Mustafa Ahmad Al-Zarqa, **Almadkhal Alfiqhii Aleam**, Vol. 1, pp. 143-145.
  - Shams al-Din Muhammad bin Mufleh, **Kitab Alfaruea**, Vol. 4, p. 133.
  - **Team Work Financial Stability in the Arab Countries, Risks and Implications of Cryptocurrencies on the Financial Sector**, p. 31. Basem Ahmed Amer, **Digital Currencies "Bitcoin as a Model" and their Compatibility with Money Controls in Islam**, p. 282. Abdullah bin Suleiman bin Abdulaziz Al-Bahouth, **Virtual Money: Concept, Types and Economic Effects**, p. 52. Ahmed Ibrahim Dahshan, **Virtual Currencies: Their Problems and Effects on the Local and Global Economy**, p. 843.
  - Walid Mustafa Shawish, **Monetary Policy between Islamic Alfiqh and Positive Economics**, pp. 174-175. Basem Ahmed Amer, **Digital Currencies "Bitcoin as a Model" and their Compatibility with Money Controls in Islam**, p. 279. Ali Mohieddin Al-Qara Rahi, **Electronic Digital Currencies, an Economic Fiqh Study with a statement of Shariah-accepted alternatives**, p. 12.
  - Yasser bin Abdul Rahman Al Abdul Salam, **Virtual Currencies: Their Truth and Fiqhia, Comparative Fiqhia Study**, p. 43. Ahmed Hisham Qassem Al-Najjar, **Encrypted Virtual Currencies: An Accounting Sharia Economic Study**, p. 140. Munir Ahmed Al-Shater and others, **Legal Guidance for dealing with Virtual Currencies**, p. 26.